

2016/12/29

3532

من وزيرة المالية إلى

الموضوع : الخصم من المورد بعنوان وضع أعوان على الذمة
المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 21 نوفمبر 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرتم بمقتضاه أن شركتكم في إطار نشاطها المتمثل في وضع الأعوان على ذمة المؤسسات الأخرى، اقترحت على شركة " ***** " التكفل بخدمات التصرف في عقود الأعوان الموضوعين على ذمة هذه الأخيرة وذلك مقابل مبلغ يدفع لفائدتكم كمصاريف التصرف في العقود المذكورة (أتعاب، عمولات) يحدّد على أساس 8% من الأجر الخام الراجعة إلى الاعوان المعنيين طالبين معرفة هل تخضع هذه الخدمات للخصم من المورد وماهي النسبة المستوجبة في صورة الإيجاب، يشرفني إعلامكم أنّ المبالغ المدفوعة إلى شركتكم مقابل التصرف في عقود الأعوان الموضوعين على ذمة الشركات الأخرى، تخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5% إذا كانت تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها
المدير العام
للدرايات والتشريع الجهائي
الإهداء: سهام بوغديري نمصية